

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الثامن عشر

جنيف، 16-20 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

البند 11 من جدول الأعمال المؤقت

النظر في الطلبات المقدمة بموجب المادة 5

طلب تمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة 5 من الاتفاقية

موجز

مقدم من النيجر

1- صادقت جمهورية النيجر على اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد في 23 آذار/مارس 1999، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في 1 أيلول/سبتمبر 1999. وبموجب المادة 5 من الاتفاقية، كان يتعين على النيجر أن يؤكد أو ينفي، بحلول 1 أيلول/سبتمبر 2009، وجود ألغام مضادة للأفراد في المناطق المشار إليها، وأن يدمر جميع الألغام المضادة للأفراد في حال ثبوت وجودها.

2- ومنذ شباط/فبراير 2007، تعيش جمهورية النيجر حالة من انعدام الأمن بسبب أعمال العنف التي ترتكبها إحدى الحركات المسلحة من أعمال عنف، وزُرعت خلالها ألغام تسببت في عرقلة تنقل السكان المحليين والشركاء الإنمائيين. وقد أدى هذا النزاع أيضاً إلى وقوع حوادث عديدة مردها الألغام المضادة للمركبات. ومؤخراً، بات من الصعب على الوكالات الإنسانية أيضاً التنقل إلى منطقة ديفا خوفاً من الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المرتجلة بسبب أعمال جماعة بوكو حرام أو تنظيم الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا.

3- وفي أعقاب النزاع المسلح الأول (1991-1995) الذي نشب بين القوات الحكومية وحركات مسلحة غير حكومية، وبغية الحفاظ على السلام، أنشأ النيجر، على غرار سائر بلدان الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، اللجنة الوطنية لجمع ومراقبة الأسلحة غير المشروعة (اللجنة)، بموجب المرسوم رقم 94-185/PRN في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 1994. وتعمل اللجنة كمركز لتنسيق تنفيذ الاتفاقيات والاتفاقات والمعاهدات الإقليمية والدولية المتعلقة بالأسلحة والموقعة والمصادق عليها من النيجر. وهي مؤسسة مشتركة بين الوزارات، تتبع للمكتب المدني لرئيس الجمهورية وتتكوّن من نحو أربعين عضواً عُيّنوا بموجب مرسوم ويتوزعون إلى ممثلي الوزارات المعنية بالمسائل الأمنية، وقوات الدفاع



والأمن، والمنطقة القبلية التقليدية، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني (المنظمات غير الحكومية والرباطات العاملة في ميدان السلام والتنمية).

4- وقد أنشأت اللجنة خلية لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية بدعم من قوات الدفاع والأمن في النيجر والمدنيين المستخدمين في إطار أعمال التنظيف وإزالة الألغام.

5- وفي عام 2011، أوفد النيجر بعثة تقييم عقب تغيير الوضع الأمني بعد النزاع في شمال البلاد واندلاع الأزمة الليبية. وفي أيار/مايو 2014، أكدت عمليات مسح تقني وغير تقني وجود حقل ألغام مضاد للأفراد من طراز ID51 شمالي منطقة أغاديز، بمقاطعة بيلما (ديركو)، عند مخيم ماداما العسكري المتقدم.

6- وفي ظل هذا الوضع، طلب النيجر تمديداً لمدة سنتين، أي حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2015، لتدمير هذه الألغام، وحظيه طلبه بالموافقة. وتعلّق طلب التمديد هذا بإزالة الألغام في منطقة مساحتها 2 400 متر مربع. غير أن المسح التقني الذي أنجزه المختصون النيجريون في عام 2014 كشف وجود منطقة ملغومة مساحتها 39 304 أمتار مربعة، ومنطقة ملغومة أخرى محاذية تحتوي ألغاماً مختلطة (واحدة مضادة للأفراد وأخرى مضادة للدبابات) مساحتها حوالي 196 243 متراً مربعاً.

7- وفي عام 2015، طلب النيجر تمديداً إضافياً لمدة خمس سنوات، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وقد ووفق على طلبه بغرض تطهير المنطقة الملغومة البالغ مساحتها 39 304 أمتار مربعة، والمنطقة الملغومة المحاذية لمعسكر ماداما البالغ مساحتها 196 243 متراً مربعاً.

8- وخلال فترة التمديد، نشر النيجر بداية من تشرين الثاني/نوفمبر 2014، بأموال حكومية خاصة، فريقاً لإزالة الألغام يتألف من أكثر من 60 أخصائي في هذا المجال، وهو ما سمح بتطهير المنطقة الأولى البالغ مساحتها 39 304 أمتار مربعة منها تطهيراً كلياً. وقد أفرجت اللجنة عن هذه المنطقة لوزارة الدفاع وهو ما سمح بتوسيع معسكر ماداما ليصبح كتيبة (كتيبة الأسلحة المختلطة الـ 84 بماداما). كما طُهرت مساحة قدرها 18 483 متراً مربعاً في المنطقة المحاذية البالغ مساحتها 196 243 متراً مربعاً. وخلال العمليات التي جرت في الفترة من حزيران/يونيه 2019 إلى آذار/مارس 2020، اكتُشف ودُمر 323 لغماً.

9- وفيما يتعلق بالإفراج عن الأراضي بعد تطهيرها وإزالة الألغام منها، استفاد النيجر من تجربة بلدان أخرى في إطار أنشطة التعاون وتبادل المعلومات، كما استفاد على وجه الخصوص من المعايير الدولية والوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام.

10- وبالنظر إلى المشاكل المناخية مثل العواصف الرملية والحر الشديد والبرد، وطبيعة الرحلة بين نيامي وماداما التي تستوجب مرافقة عسكرية أسبوعية، وعدم امتلاك اللجنة الموارد الكافية، تراجع مردود عمليات إزالة الألغام تراجعاً كبيراً. كما أنه لم تقدّم أي مساعدة أو إعانة بأي شكل من الأشكال خلال هذه العمليات من قبل شركاء النيجر.

11- وكذلك، وبالنظر إلى حجم التلوث الحالي، لا يستطيع النيجر الوفاء بالتزاماته قبل 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. ولهذا السبب أعدّ النيجر طلباً لتمديد الأجل لمدة أربع سنوات إضافية، أي إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، من أجل تدمير هذه الألغام المضادة للأفراد.

12- وتبلغ المساحة المتبقية التي يتعين تطهيرها 177 760 متراً مربعاً. وتقع المنطقة الملغومة شمالي منطقة أغاديز، وتحديدًا في مقاطعة بيلما (بديركو)، عند معسكر كتيبة الأسلحة المختلطة لماداما. وتحاط المساحة بأسلاك شائكة وتخضع لمراقبة حراس تابعين للكتيبة.

13- واستعداداً للعمل الذي ما زال يتعين القيام به، اتخذ النيجر الخطوات التالية: (أ) تدريب وإعادة تدريب مزيلي الألغام؛ و(ب) إنشاء مجموعة عملياتية تضم أكثر من 60 مزيل ألغام وتوفيرها؛ و(ج) مساهمة الدولة في اللجنة؛ و(د) توفير الدولة (عن طريق اللجنة) مركبات لعمليات إزالة الألغام؛ و(هـ) توفير الدولة معدات لإزالة الألغام.

14- وقد وضعت خطة عمل لتطهير منطقة ماداما للفترة 2020-2024. والنتائج المتوقعة هي كما يلي: '1' تطهير المناطق الملوثة أو المزروعة بالألغام في مخيم ماداما العسكري وتحديد باقي المناطق المشتبه في احتوائها ألغاماً، و'2' تعزيز قدرات اللجنة ورصد الإجراءات المتخذة وتقييمها. وتنص الخطة على أنه يتعين على اللجنة، بحلول عام 2020، أن تفتني، على حسابها خاص، معدات مسح وتعليم ووسم، وأن تزود مزيلي الألغام بمعدات، وأن تدرب 50 مزيل ألغام إضافيين قبل نشرهم في الميدان في الفترة 2020-2024.

15- ويبلغ إجمالي ميزانية الأنشطة المقررة 1 143 750 دولار، توفرّ منها اللجنة 400 000 دولار من الميزانية الوطنية على مدى 4 سنوات، في انتظار توفير المبلغ المتبقي وقدره 743 750 دولار. ولدى النيجر، رغم إمكاناته البسيطة، الإرادة السياسية لتقديم مساهمة مالية وعينية تغطي 50 في المائة من تكلفة البرنامج. وفيما يلي مساهمات دولة النيجر، عن طريق اللجنة، منذ بداية عمليات إزالة الألغام في تشرين الثاني/نوفمبر 2014: توفير فرق إزالة الألغام وإتاحة خبرتها، وتحمل تكاليف مزيلي الألغام، وتوفير التجهيزات اللازمة للعمل، وفرقة لحماية مزيلي الألغام نظراً إلى انعدام الأمن في البلد، ومركبات للدعم، فضلاً عن الدعم اللوجستي كلما كان متاحاً وممكناً.

16- وسيكون الدعم المقدم من الشركاء الثنائيين أو متعددي الأطراف هاماً للنيجر لضمان تنفيذ المادة 5 من الاتفاقية. وبالنظر إلى الصعوبات التي تنسجم بها المنطقة، لا بد أيضاً من توفير أجهزة تكنولوجية متطورة من قبيل أدوات الحماية والكشف والأجهزة المتحركة.

17- ولا تزال اللجنة تبحث عن التمويل لتنفيذ خطة عملها المتعلقة بإزالة الألغام بماداما، لكن النيجر لا يستطيع، من دون دعم شركائه، تقديم أي ضمانات بتطهير ماداما من الألغام. وبالإضافة إلى ذلك، تقع منطقة تنفيذ المشروع في المناطق الحدودية مع النيجر ذات البيئة المعادية، سواء من حيث تضاريسها أو وضعها الأمني.

18- ورغم كل ذلك، فإن نقص الموارد هو عامل الخطر الوحيد الذي يعوق بالدرجة الأولى حسن تنفيذ الأنشطة. وتتمثل فرضية الخطر الأخرى في انعدام الأمن بسبب التهديدات الإرهابية في البلد وعلى الحدود مع بعض البلدان المجاورة. وفيما يتعلق بعامل انعدام الأمن الذي لا يمكن التنبؤ به أحياناً، اتخذت اللجنة الإجراءات المناسبة للحد منه عن طريق نشر فريق أممي معزز يواكب عملية إزالة الألغام لأغراض إنسانية، والسعي إلى التعاون مع السكان المحليين.